



رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٧٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٨ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسيطي التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى : يقيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي
بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات
بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	سميحة نبيل قليني عياد	٥٢٣٣٠	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣١٠٠١٢٤١٢٨٤١
٢	لنده لويس ناشد سيداروس	٥٢٣٣١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٦٢٨٢٧٠٠٤٠٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح